


### الجمعية الخيرية بمحافظة بحرة

مسجلـــة بوزارة العمل والتنمية الإجتماعية برقم (342) تحت إشراف مركــزالتنمية الإجتماعية بوادي فاطمـــة



# سياسة التعاقد و المشتر ب

## المادة (١) المشتريات:

الشراء بالنسبة للجمعية يمثل العملية المتعلقة باقتناء كل من الموجودات والمواد الاستهلاكية والمواد الخاصة بمنتجات الجمعية، وتتمثل مشتريات الجمعية في الانواع التالية:

النوع الأول: شراء الأصول الثابتة

النوع الثاني: المواد الاستهلاكية مثل القرطاسية والمستلزمات للأغراض المكتبية وغير ذلك

النوع الثالث: المستلزمات الخدمية المختلفة.

المادة (٢) طريقة الشراء المباشر:


يتم تأمين احتياجات الجمعية من المشتريات أو الأصول الثابتة أو خلافها بحسب احتياج الجمعية

حسابات الجمعية لدم مصرف الراجحي



#### الجمعية الخيرية بمحافظة بحرة

مسجلــة بوزارة العمل والتنمية الإجتماعية برقم (342) تحت إشراف مركـــز التنمية الإجتماعية بوادي فاطمـــة



## المادة (٣) التعاقد على المشتريات:

يتم التعاقد على شراء احتياجات الجمعية باستخدام اسلوب الشراء المباشر أو عن طريق المناقصات بموجب أمر الشراء. كما سيتضح ذلك لاحقا في اجراءات عملية الشراء بدليل الأجراءات المالية والمحاسبية.

#### المادة (٤) سقف المشتريات:

- المشتريات التي تبدأ قيمتها من (١٠٠٠٠٠ ريال) إلى (١٥٠٠٠٠ ريال) تكون من صلاحية الاعتماد من مدير الجمعية
  - المشتريات التي تتجاوز قيمتها (٥٠٠٠٠ ريال) يكون اعتمادها من مجلس الاداره

## المادة (٥) شروط تجديد عقود الخدمات:

يجوز تجديد عقود الخدمات لمدة لا تتجاوز الدورة الحالية لمجلس الإدارة وبنفس الشروط المنصوص عليها في العقود المنتهية إذا توافرت الشروط التالية:

- أن يكون المتعهد قد قام بتنفيذ التزاماته على وجه مرضى في مدة العقد السابقة على التجديد
- ألا يكون قد طرأ انخفاض واضح على فئات الأسعار أو الأجور موضوع العقد